

الحالات التي لا ينطبق عليها القرار الوزاري رقم ٢٥٧ لسنة ٢٠١٠ والمتضمن للأفراج عن السلع الصناعي المشحونة

من جمهورية الصين الشعبية و( المستوردة للأتجار ) تقديم شهادة فحص من المكتب المحلي الصيني للفحص

والحجر (CIQ).

/

\_\_\_\_\_ :

-

-

-

وتتوجه الشركات المتضررة الى الجمرك المختص بشرط إستيفاء كافة القواعد الأستيرادية المنظمة للأستيراد للتجار ،،